

أحكام القرآن

البيوت منهيات عن الخروج وقوله تعالى ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى روى ابن أبي نجيح عن مجاهد ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى قال كانت المرأة تتمشى بين أيدي القوم فذلك تبرج الجاهلية وقال سعيد عن قتادة ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى يعني إذا خرجت من بيوتكن قال كانت لهن مشية وتكسر وتغنج فنهاهن ﴿﴾ عن ذلك وقيل هو إظهار المحاسن للرجال وقيل في الجاهلية الأولى ما قبل الإسلام والجاهلية الثانية حال من عمل في الإسلام يعمل أولئك فهذه الأمور كلها مما أدب ﴿﴾ تعالى به نساء النبي ص - صيانة لهن وسائر نساء المؤمنين مرادات بها وقوله تعالى إنما يريد ﴿﴾ ليذهب عنكم الرجس أهل البيت روي عن أبي سعيد الخدري أنها نزلت في علي وفاطمة والحسن والحسين وقال عكرمة في أزواج النبي ص - خاصة ومن قال بذلك يحتج بأن ابتداء الآية ونسقتها في ذكر أزواج النبي ص - ألا ترى إلى قوله واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات ﴿﴾ والحكمة وقال بعضهم في أهل بيت النبي ص - وفي أزواجه لاحتمال اللفظ للجميع وقوله تعالى وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى ﴿﴾ ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم فيه الدلالة على أن أوامر ﴿﴾ وأوامر رسوله على الوجوب لأنه قد نفى بالآية أن تكون لنا الخيرة في ترك أوامر ﴿﴾ وأوامر الرسول ص - ولو لم يكن على الوجوب لكنا مخيرين بين الترك والفعل وقد نفت الآية التخيير وقوله تعالى ومن يعص ﴿﴾ ورسوله في نسق ذكر الأوامر يدل على ذلك أيضا وأن تارك الأمر عاص ﴿﴾ تعالى ورسوله ص - فقد انتظمت الآية الدلالة على وجوب أوامر ﴿﴾ وأوامر الرسول ص - من وجهين أحدهما أنها نفت التخيير معهما والثاني أن تارك الأمر عاص ﴿﴾ ورسوله وقوله تعالى وإذ تقول للذي أنعم ﴿﴾ عليه وأنعمت عليه الآية روى سفيان بن عيينة عن علي بن زيد قال قال لي علي بن الحسين ما كان الحسين يقول في قوله تعالى وتخفي في نفسك ما ﴿﴾ مبيديه قال قلت كان يقول إنها كانت تعجبه وأنه قال لزيد اتق ﴿﴾ وأمسك عليك زوجك قال لا ولكن ﴿﴾ أعلم نبيه أن زينب ستكون من أزواجه فلما جاءه زيد يشكو منها قال له اتق ﴿﴾ وأمسك عليك زوجك قال ﴿﴾ وتخفي في نفسك ما ﴿﴾ مبيديه وقيل إن زيدا قد كان يخاصم امرأته إلى النبي ص - ودام الشر بينهما حتى ظن النبي ص - أنهما لا يتفقان وأنه سيفارقها فأضمر النبي ص - أنه إن طلقها زيد تزوجها وهي زينب بنت جحش وكانت بنت عمه النبي ص